وزارة الصحة

بمقتضى أمر حكومي عدد 219 لسنة 2018 مؤرخ في 26 فيفري 2018.

سميت الدكتورة رافلة تاج حرم دلاجي، طبيب أول للمستشفيات، رئيسا مديرا عاما للديوان الوطني للأسرة والعمران البشري ابتداء من 16 جانفي 2018.

بمقتضى أمر حكومي عدد 220 لسنة 2018 مؤرخ في 26 فيفرى 2018.

كلف السيد علي العيادي، أستاذ استشفائي جامعي في الطب، بمهام مدير جهوي للصحة بصفاقس، ابتداء من 11 ديسمبر 2017.

عملا بأحكام الفصل (3) من الأمر عدد 1668 لسنة 2010 المؤرخ في 5 جويلية 2010، يتمتع المعني بالأمر بالمنح والامتيازات المخولة لخطة مدير عام إدارة مركزية.

وزارة الشؤون الاجتماعية

قرار من وزير الشؤون الاجتماعية مؤرخ في 23 فيفري 2018 يتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 9 للاتفاقية المشتركة القطاعية لنقل البضائع عبر الطرقات.

إن وزير الشؤون الاجتماعية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966 المؤرخ في 30 أفريل 1966، وخاصة فصلها 37 وما بعده،

وعلى القرار المؤرخ في 4 فيفري 1997 المتعلق بالمصادقة على الاتفاقية المشتركة القومية لقطاع نقل البضائع عبر الطرقات،

وعلى القرار المؤرخ في 7 أوت 2000 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 13 جويلية 2000،

وعلى القرار المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002،

وعلى القرار المؤرخ في 3 ماي 2006 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 7 أفريل 2006،

وعلى القرار المؤرخ في 12 ماي 2009 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 6 ماى 2009،

وعلى القرار المؤرخ في 21 مارس 2012 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 21 فيفري 2012،

وعلى القرار المؤرخ في 8 ماي 2014 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 11 أفريل 2014،

وعلى القرار المؤرخ في 16 نوفمبر 2015 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 27 أكتوبر 2015،

وعلى القرار المؤرخ في 27 أكتوبر 2016 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 8 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 10 أكتوبر 2016،

وعلى الاتفاقية المشتركة القومية لنقل البضائع عبر الطرقات الممضاة بتاريخ 6 نوفمبر 1996 والمعدلة بالملحقات المذكورة أعلاه.

قرر ما يلى:

الفصل الأول . تمت المصادقة على الملحق التعديلي عدد 9 للاتفاقية المشتركة القطاعية لنقل البضائع عبر الطرقات الممضى بتاريخ 25 ديسمبر 2017 والمصاحب لهذا القرار.

الفصل 2 ـ تنطبق وجوبا أحكام هذا الملحق التعديلي على جميع المؤجرين والعملة التابعين للنشاطات المضبوطة بالفصل الأول من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه، وذلك في كامل تراب الجمهورية.

تونس في 23 فيفري 2018.

وزير الشؤون الاجتماعية محمد الطرابلسي

> اطلع عليه رئيس الحكومة يوسف الشاهد

ملحق تعديلي عدد 9 للاتفاقية المشتركة القطاعية لنقل البضائع عبر الطرقات

بين الممضين أسفله:

- الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية
 - الغرفة الوطنية لنقل البضائع
 - الغرفة الوطنية للنقل البرى الدولي
 - الغرفة الوطنية لنقل المواد الخطرة

من جهـة

- الاتحاد العام التونسى للشغل
 - الجامعة العامة للنقل

من جهة أخرى

بعد الاطلاع على الاتفاقية المشتركة القومية لقطاع نقل البضائع عبر الطرقات الممضاة بتاريخ 6 نوفمبر 1996 والمصادق عليها بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 4 فيفري 1997 والصادرة بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 14 المؤرخ في 18 فيفري 1997،

وعلى الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 13 جويلية 2000 المصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 7 أوت 2000 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 66 المؤرخ في 18 أوت 2000،

وعلى الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 101 المؤرخ في 13 ديسمبر 2002،

وعلى الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 7 أفريل 2006 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 3 ماي 3006 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 37 المؤرخ في 9 ماى 2006،

وعلى الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 6 ماي 2009 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 12 ماي 2009 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 39 المؤرخ في 15 ماي 2009،

وعلى الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 21 فيفري 2012 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 21 مارس 2012 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 23 المؤرخ في 23 مارس 2012،

وعلى الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 11 أفريل 2014 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 8 ماي 2014 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 41 المؤرخ في 23 ماي 2014،

وعلى الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 27 أكتوبر 2015 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 16 نوفمبر 2015 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 92 المؤرخ في 17 نوفمبر 2015،

وعلى الملحق التعديلي عدد 8 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 10 أكتوبر 2016 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 27 أكتوبر 2016 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 90 المؤرخ في 4 نوفمبر 2016،

وعلى محضر الاتفاق حول الزيادات في الأجور والمنح بعنوان سنتي 2016-2017 في القطاعات الخاضعة لاتفاقيات مشتركة قطاعية والمبرم بتاريخ 10 مارس 2017 بين الاتحاد العام التونسي للشغل والاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية،

وعلى محضر الاتفاق التكميلي لاتفاق 10 مارس 2017 المبرم بتاريخ 23 ماي 2017 بين الإتحاد العام التونسي للشغل والإتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية.

تم الاتفاق على ما يلي:

الفصل الأول . ينقع الفصلان 46 و48 من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه كما يلي:

الفصل 46 (جديد): منحة النقل:

تسند لكل عامل منحة نقل جملية تتضمن المقدار المحدد بالمنحة المحدثة بالأمر عدد 503 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982 والمتعلق بإحداث أو الزيادة في منحة النقل بالقطاع غير الفلاحي وضبط المبلغ الشهري لهذه المنحة حسب الأصناف تطبق كما يلي :

- * بداية من أول أوت 2016:
- بالنسبة لأعوان التنفيذ 47,700 دينار في الشهر،
- بالنسبة لأعوان التسيير 53,000 دينار في الشهر،
 - بالنسبة للإطارات 58,300 دينار في الشهر.
 - * بداية من أول ماى 2017:
- بالنسبة لأعوان التنفيذ 50,562 دينار في الشهر،
- ـ بالنسبة لأعوان التسيير 56,180 دينار في الشهر،
 - بالنسبة للإطارات 61,798 دينار في الشهر.

الفصل 48 (جديد): منحة الحضور:

تسند منحة حضور لكافة أصناف العملة تقدر كما يلى:

- 8,480 د في الشهر بداية من أول أوت 2016.
- 8,988 د في الشهر بداية من أول ماي 2017.

الفصل 2 - يطبّق جدولي الأجور المرفقان بهذا الملحق التعديلي حسب التاريخين التاليين:

- ـ الجدول عدد 1 بداية من أول أوت 2016.
- ـ الجدول عدد 2 بداية من أول ماى 2017.

تنسحب بصفة استثنائية وبالنسبة لسنتى 2016 و2017، الزيادات في الأجور الناتجة عن تطبيق هذا الجدول على العمال الذين يتقاضون أجورا تفوق الأجور المضبوطة بجدول الأجور المرفق بهذا الملحق التعديلي.

الفصل 3 ـ يدخل هذا الملحق التعديلي حيّز التنفيذ بداية من أوّل أوت 2016.

الفصل 4 ـ أحكام خاصة :

الفقرة الأولى : تتم جدولة المتخلدات الناتجة عن الزيادة في الأجور والمنح بعنوان سنتي 2016 و2017 على أن لا تتجاوز شهر جويلية 2018.

الفقرة الثانية : يتم الالتزام باحترام الاتفاقية المشتركة القطاعية وعدم المطالبة بأية زيادة في الأجر أو طلب يكون له انعكاس مالى طيلة الفترة التي يغطيها هذا الاتفاق.

تونس في 25 ديسمبر 2017.

الأمين العام للاتحاد العام التونسى للشغل

نور الدين الطبوبي الكاتب العام للجامعة العامة للنقل منصف بن رمضان

عن المنظّمات النقابية للعمال العمل رئيسة الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية وداد بو شماوی رئيس الغرفة الوطنية لنقل البضائع رضا بوعجينة رئيس الغرفة الوطنية للنقل

عبد العزيز النفاتى رئيس الغرفة الوطنية لنقل المواد الخطرة فتحى الزواري

البري الدولي

جثول الأجور عدد] يقع العمل به بداية من آ أوت 2016

الإنفاقية المشتركة القطاعية لقطاع نقل البضائع عبر الطرقات

ملاحظة	• ا/تنخسر الأحد	المضيه طه يهذا ال	دده أر المنحة التكميل	بة المؤقّة المحدثة با	لأم عدد 137 أم	المنا خية المنا خية	1081 / 1 / 7	الم في في الم	100 2: 1 401	16 6 11.11	1000		
20	670.586	680.712	691.141	786.664 773.452 760.626 748.173 736.082 724.344 712.948 701.883 691.141 680.712 670.586 20	712.948	724.344	736.082	748.173	760.626	773.452	786.664	800.272	814.288
19	654.257	663.993	674.021	684.350	694.989	705.947	717.234	728.859	740.833	753.167	765.870	778.954	792.431
18	638.560	647.921	657.564	667.495	677.725	688.262	699.114	710.293	721.806	733.665	745.880	758.461	771.420
17	623.469	632.470	641.742	651.291	661.128	671.259	681.694	692.443	703.513	714.916	726.661	738.759	751.219
16	608.962	617.617	626.532	635.715	645.173	654.914	664.948	675.283	685.928	696.893	708.186	719.818	731.799
15	595.017	603.339	611.911	620.740	629.835	639.202	648.850	658.787	669.022	679.565	690.424	701.609	713.129
14	547.044	555.046	563.289	571.778	580.523	589.529	598.806	608.361	618.203	628.340	638.782	649.536	660.613
13	534.146	541.841	549.766	557.929	566.338	574.998	583.918	593.106	602.569	612.316	622.356	632.697	643.348
12	521.749	529.147	536.768	544.617	552.702	561.029	569.606	578.440	587.540	596.912	606.565	616.509	626.750
11	509.831	516.945	524.273	531.820	539.594	547.601	555.848	564.342	573.092	582.104	591.386	600.946	610.794
10	498.375	505.215	512.261	519.518	526.992	534.691	542.621	550.789	559.202	567.867	576.792	585.985	595.454
9	457.805	464.382	471.157	478.135	485.322	492.725	500.350	508.203	516.293	524.625	533.207	542.046	551.151
80	447.206	453.531	460.045	466.754	473.665	480.783	488.115	495.667	503.445	511.456	519.708	528.207	536.962
7	437.019	443.100	449.364	455.815	462.460	469.305	476.354	483.615	491.094	498.798	506.732	514.905	523.323
6	427.226	433.073	439.096	445.299	451.688	458.270	465.048	472.030	479.221	486.628	494.258	502.116	510.210
5	417.812	423.435	429.226	435.190	441.334	447.662	454.180	460.893	467.808	474.930	482.266	489.822	497.605
4	388.008	393.414	398.983	404.718	410.625	416.710	422.977	429.432	436.081	442.929	449.983	457.248	464.732
3	379.305	384.503	389.858	395.372	401.053	406.903	412.929	419.136	425.529	432.114	438.897	445.882	453.078
2	377.214	379.788	382.362	387.665	393.127	398.752	404.547	410.515	416.662	422.994	429.515	436.232	443.151
1	375.371	377.177	378.983	380.288	385.540	390.949	396.520	402.259	408.170	414.258	420.528	426.987	433.640
الأصناف													
مدة البقاء بالدرجة	1	1	1	1	2	2	2	2	دى	3	3	U	
الدوبه	1	2	3	4	S	6	7	80	9	10	11	12	13

2) في الحالة التي تصير فيها أجور بعض الدرجات بهذا الجول أقل من الأجر الأدنى (نظام 48 ساعة) على إثر الزيادة فيه فإنه يئم الترفيع أليا في تلك الأجور لتكون متطابقة تساما مع المقدار الجديد للأجر الادنى. ملافظه: 1)تنفسن الاجور المضبوطة بهدا الجدول المنحة التكميلية المؤقنة المحدثة بالامر عدد 437 لسنة 1981 المؤرخ في 7 أفريل 1981 والمرفع فيها بالامر عدد 501 لسنة 1982 المؤرخ في 61 مارس 1982

جدول الأجور عدد2 يقع العمل به بداية من 1 ماي 2017

طاع نقل البضائع عبر الطرقات

H H H H H H H H H H	A Bayla	1/2	11 13 1 1 1 1	1 (4) 2 1 1 1	25, 11 242, 11 2	וו הרג ו		1 1 100		1				
H	20	710.821	720.947	731.376	742.118	753.183	764.579	776.317	788.408	800.861	813.687	826.899	840.507	854.523
H 10 9 8 7 6 5 4 5 2 1 3 3 3 2 2 2 2 1	19	693.513	703.249	•	723.606	734.245	745.203	756.490	768.115	780.089	792.423	805.126	818.210	831.687
11 10 9 8 7 6 5 4 5 2 1 1 1 1 1 1 1 1 1	18	676.873	686.234	695.877	705.808	716.038	726.575	737.427	748.606	760.119	771.978	784.193	796.774	809.733
H 10 9 8 7 6 5 4 5 2 1 3 3 2 2 2 2 2 1	17	660.878	669.879	679.151	688.700	698.537	708.668	719.103	729.852	740.922	752.325	764.070	776.168	788.628
11	16	645.500	654.155	663.070	672.253	681.711	691.452	701.486	711.821	722.466	733.431	744.724	756.356	768.337
H H0 9 8 7 6 5 4 3 2 1	15	630.718	639.040	647.612	656.441	665.536	674.903	684.551	694.488	704.723	715.266	726.125	737.310	748.830
11 10 9 8 7 6 5 4 5 2 1 3 3 2 2 2 2 1	14	579.866	587.868	596.111	604.600	613.345	622.351	631.628	641.183	651.025	661.162	671.604	682.358	693.435
H 10 9 8 7 6 5 4 3 2 1 3 3 3 2 2 2 2 1	13	566.195	573.890	581.815	589.978	598.387	607.047	615.967	625.155	634.618	644.365	654.405	664.746	675.397
11 10 9 8 7 6 5 4 5 2 1 3 3 2 2 2 2 2 1	12	553.054	560.452	568.073	575.922	584.007	592.334	600.911	609.745	618.845	628.217	637.870	647.814	658.055
II 10 9 8 7 6 5 4 5 2 1 3 3 2 2 2 2 2 1	11	540.421	547.535	554.863	562.410	570.184	578.191	586.438	594.932	603.682	612.694	621.976	631.536	641.384
III III <th>10</th> <td>528.278</td> <td>535.118</td> <td>542.164</td> <td>549.421</td> <td>556.895</td> <td>564.594</td> <td>572.524</td> <td>580.692</td> <td>589.105</td> <td>597.770</td> <td>606.695</td> <td>615.888</td> <td>625.357</td>	10	528.278	535.118	542.164	549.421	556.895	564.594	572.524	580.692	589.105	597.770	606.695	615.888	625.357
II 10 9 8 7 6 5 4 5 2 1 3 3 3 2 2 2 2 2 1 I	9	485.273	491.850	498.625	505.603	512.790	520.193	527.818	535.671	543.761	552.093	560.675	569.514	578.619
II I0 9 8 7 6 5 4 5 2 1 3 3 2 2 2 2 2 1 I	80	474.039	480.364	486.878	493.587	500.498	507.616	514.948	522.500	530.278	538.289	546.541	555.040	563.795
II 10 9 8 7 6 5 4 5 2 1 3 3 2 2 2 2 2 1 I	7	463.240	469.321	475.585	482.036	488.681	495.526	502.575	509.836	517.315	525.019	532.953	541.126	549.544
II IO 9 8 7 6 5 4 5 2 I	6	452.860	458.707	464.730	470,933	477.322	483.904	490.682	497.664	504.855	512.262	519.892	527.750	535.844
II IO 9 8 7 6 5 4 5 2 I	5	442.881	448.504	454.295	460.259	466.403	472.731	479.249	485.962	492.877	499.999	507.335	514.891	522.674
II IO 9 8 7 6 5 4 3 2 I	4	411.289	416.695	422.264	427.999	433.906	439.991	446.258	452.713	459.362	466.210	473.264	480.529	488.013
II I0 9 8 7 6 5 4 5 2 I	3	402.064	407.262	412.617	418.131	423.812	429.662	435.688	441.895	448.288	454.873	461.656	468.641	475.837
II 10 9 8 7 6 5 4 3 2 I 3 3 2 2 2 2 1 I I I I 443.050 436.780 430.692 424.781 419.042 413.471 408.062 402.810 401.505 399.699 397.893	2	399.847	402.421	404.995	410.298	415.760	421.385	427.180	433.148	439.295	445.627	452.148	458.865	465.784
10 9 8 7 6 5 4 3 2 1 3 3 2 2 2 2 1 1 1 1 1	1	397.893	399.699	401.505	402.810	408.062	413.471	419.042	424.781	430.692	436.780	443.050	449.509	456.162
10 9 8 7 6 5 4 3 2 1 3 3 2 2 2 2 1 1 1 1 1	الأصناف													
10 9 8 7 6 5 4 5 1	مدة اليقاء بالدرجة	1	1	1	1	2	2	2	2	3	3	3	3	
	الدرجة	1	2	S	4	54	6	7	8	9	10	11	12	13

2) في الحالة التي تصير فيها أجور بعض الدرجات بهذا الجدول أقل من الأجر الأدنى (نظام 48 ساعة) على إثر الزيادة فيه فإنه يتم الترفيع آليا في تلك الأجور لتكون مقطابقة تماما مع المقدار الجديد للأجر الادنى. ملاحظة : 1)تتضمن الأجور المضبوطة بهنا الجدول المنحة التكميلية المؤقتة المحدثة بالأمر عدد 437 أسنة 1981 المؤرخ في 7 أفريل 1981 والمرفع فيها بالأمر عدد 501 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982